قرار مجلس التعليم العالي رقم /355/ تاريخ 2017/6/11

يقرر مايلي :

المادة 1- تسوى أوضاع الطلاب الذين انتقلو من جامعات غير سورية إلى الجامعات الخاصة السورية (في التخصصات النظرية) وفقاً للآتي :

عام الانتقال	الإقامة	المعالجة
قبل العام الدراسي 2012/2011	لا يطلب بالإقامة	**تطبق عليه قواعد الانتقال المعتمدة .**
من العام 2012/2011 و لغاية 2014/2013	يطالب بوثيقة انتظام دوام من الجامعة المنقول منها نصدقة أصولاً.	**تطبق عليه قواعد الانتقال المعتمدة .**
من العام 2015/2014 و لغاية 2016/2015	يطالب بمدة إقامة سبعة أشهر في كل عام دراسي	**تطبق عليه قواعد الانتقال المعتمدة.**
	إذا كانت الإقامة أقل من سبعة أشهر في العام .	**لا يغفى الطالب من أي مقررعن هذه الفترة و في حال أعفي من بعض المقررات يطالب بإعادة المقررات العائدة للعام الذي لم يحقق فيه الإقامة المطلوبة .**